



وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية و المياه والغابات  
MINISTERE DE L'AGRICULTURE, DE LA PECHE MARITIME  
DU DEVELOPPEMENT RURAL ET DES EAUX ET FORETS

قطاع الصيد البحري

## إعلان

عن شغور مناصب رؤساء المصالح بالمصالح الخارجية

### لقطاع الصيد البحري

ينهي إلى علم كافة الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين التابعين لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات (قطاع الصيد البحري)، عن فتح باب الترشح لتقلد مهام رؤساء المصالح الشاغرة بالمصالح الخارجية لقطاع الصيد البحري وذلك طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 211.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية وذلك وفق الترتيبات التالية:

#### شروط الترشح:

المادة الأولى: يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة:

- 1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون التابعون لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات (قطاع الصيد البحري) الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:  
\_ أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،  
\_ أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،  
\_ أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
  - 2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.  
غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، ان يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.
- المادة الثانية: وتحدد الكفاءات المطلوبة لتقلد هذه المناصب، حسب ما هو مبين في الدليل المرجعي للوظائف والكفاءات.

المادة الثالثة: ترسل ملفات الترشيح في خمسة نظائر، تحت إشراف السلم الإداري إلى مديرية الشؤون العامة والقانونية إلى غاية 01 مارس 2019 وهو آخر أجل لإيداع الملفات.

01 مارس 2019  
01 مارس 2019

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يتضمن موافقة الوحدة الإدارية التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته،
- السيرة الذاتية للمترشح تتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها،
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير المصلحة المعنية وتطويرها والرفع من أدائها (رفقته نموذج مطبوع لأجل تعبئته).

### إجراء مقابلة الانتقاء:

بعد دراسة ملفات الترشيح، سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة حسب مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 الأنف الذكر وذلك لإجراء مقابلة الانتقاء أمام اللجنة المعنية لهذا الغرض وسيتم تحديد تاريخ ومكان إجرائها لاحقا من خلال الوسائل التالية:

- بوابة الخدمات العمومية [www.service-public.ma](http://www.service-public.ma)

- الموقع الإلكتروني لقطاع الصيد البحري [www.mpm.gov.ma](http://www.mpm.gov.ma)

سبورة الإعلانات بمختلف مقرات الإدارة المركزية والمصالح الخارجية.

### الإعلان عن النتائج النهائية:

بعد إجراء مقابلة الانتقاء ستقوم اللجنة المعنية بإعداد تقرير نهائي يتضمن أسماء المترشحين الذين تم انتقاؤهم مرتبين حسب الاستحقاق.

ويعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية بعد المصادقة عليها من طرف السيد الوزير، عبر نشرها على بوابة الخدمات العمومية [www.service-public.ma](http://www.service-public.ma) وعلى الموقع الإلكتروني للقطاع [www.mpm.gov.ma](http://www.mpm.gov.ma) ومقر الإدارة المركزية والمكان الذي أجريت به عملية الانتقاء.

### مسطرة الطعن:

يمكن لكل معني من المترشحين، أن يطعن في التقرير النهائي للجنة الانتقاء بالوسائل المنصوص عليها في النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

### مسطرة التعيين:

يعين الموظف الذي سيتم انتقاؤه لمزاولة مهام رئيس مصلحة بقطاع الصيد البحري بقرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ويعتبر هذا التعيين في هذه المهمة قابلا للرجوع فيه

الرباط، في 04 فبراير 2019

المصلحة العامة  
إمضاء: السيدة زكية الخريوش